

فعالية عمليات الضبط

في تحقيق الأمن الاجتماعي

د.عواطي بوبكر

جامعة الأمير عبد القادر -قسنطينة

تمهيد:

إن مسألة حث الأفراد على الامتثال لقواعد المجتمع ومعاييرهِ والمحافظة على النظام العام قديمة جدا قدم المجتمع الإنساني. وقد برزت كموضوع للدراسة والتفكير منذ العصور الوسطى، وتناولها عدد من مشرعي القانون والفلاسفة والسياسيين ورجال الدين بالبحث.

ومع أن كل مجتمع ينطوي على عدد من الوسائل والإجراءات التي يستعين بها على حفظ النظام، إلا أن زيادة الاهتمام بموضوع الضبط الاجتماعي عامة صاحب التغيرات الكبرى التي حدثت لمجتمع الإنسان. فكلما ازداد المجتمع اتساعا، و تعددت جماعاته وزاد تقسيم العمل فيه، وزادت صلاته

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

بالمجتمعات الأخرى زاد اختلاف الأفراد الذي قد يبلغ في بعض الأحيان درجة تحتاج إلى تدخل قوى لها سلطة الإلزام حتى لا يصل الخلاف إلى حد التصادم. و عليه يعتبر الضبط الاجتماعي من ضمن أهم الوسائل لتحقيق الأمن الاجتماعي على صعيد الأفراد وعلاقتهم الاجتماعية فيما بينهم.

والأمن الاجتماعي القائم على متانة انتماء الإنسان إلى وطنه ومجتمعه وتوافقه مع المبادئ السلوكية و الأخلاقية والاجتماعية، والذي يفترض توفر الاستقرار السياسي والازدهار الاقتصادي والأمن الغذائي والتموين، كما يفترض التعاطف بين أبناء الشعب الواحد، وشعورهم بالانتماء الوطني والإنساني، من خلال الألفة الجامعة بينهم، كما يفترض توفر الأجهزة والمؤسسات التي تقوم بدور التوجيه التربوي والتأهيل الاجتماعي والمهني. وضبط وتأمين العدالة الوقائية والإصلاح، وتشديد البنية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في البلد على أساس سليمة. إن هذا الأمن معرض للتعدي عليه بصورة مباشرة من قبل المارقين على الأوضاع القائمة في بلدهم، أو من قبل أعداء البلد الذين يعملون على إحداث الانهيارات الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية فيه، حتى يتمكنوا من السيطرة عليه وعلى موارده من خلال التسلل إلى البنية الداخلية لنشر الفساد والانحلال والفوضى، فتقوض هذه البنية من الداخل وتنهار⁽¹⁾.

ومن المعروف أن مسألة الضبط الاجتماعي لم تكن تحير أحدا في المجتمعات البدائية أو الصغيرة، نظرا للقواعد الثابتة نسبيا التي تسير عليها، والتي تحدد بدقة مراكز الناس وأدوارهم، وتعين في نفس الوقت أبعاد نشاطهم في

(1) - عبد الله محمد عبد الرحمن: علم الاجتماع السياسي، النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة والمعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت، 2001، ص 119.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي..... ج. عواطي بوبكر

المجتمع ومع ذلك فقد تطورت دراسة الضبط الاجتماعي في السنين الأخيرة بازدياد الأبحاث التي أجريت على الجماعات والتفاعل الاجتماعي، وما تمخضت عنه هذه الأبحاث من إبراز لموضوعات جديدة في علم الاجتماع، كمستويات الفعل الاجتماعي والمعايير الاجتماعية والقيم والقواعد العامة للسلوك.

ومن هذا المنطلق تبرز أهمية دراسة الضبط الاجتماعي وأساليبه وأثره في تنظيم المجتمع. الأمر الذي أدى بنا في هذا المقام إلى ضرورة الإجابة على عدة تساؤلات هامة عن ماهية الضبط الاجتماعي؟ وكيف ينضبط السلوك؟ ومن أين يمكن أن يبدأ هذا الضبط؟ وإلى أي حد تختلف أساليب الضبط من مجتمع لآخر؟ وما هي العلاقة بين الضبط الاجتماعي واتجاهات العمل الشرطي؟.

الضبط الاجتماعي: التعريف والماهية:

أفصح مصطلح "الضبط الاجتماعي" في أن يفرض نفسه على كثير من علماء الاجتماع منذ بداية القرن الحالي بعد أن أصدر "روس Ross" كتابه عن هذا الموضوع عام 1901 فوجه أنظار العلماء إلى هذا الموضوع وقد لعب هذا الكتاب دورا كبيرا في تأكيد حقائق التفاعل الفردي، إذ حاول "روس" في الأبواب الثلاثة الأولى من كتابه توضيح العوامل التي تمدنا بما أسماه الأوامر الاجتماعية أو الأنظمة الاجتماعية Social Orders وقبل أن يوضح ذلك، حاول مناقشة الصفات الأساسية للأشخاص حيث اهتم بمشكلتين أساسيتين. تختص المشكلة الأولى منها بالطبيعة الاجتماعية للشخص، وتتمثل المشكلة الثانية في التعريف القانوني والوظيفي للمجتمع ويتحدث "روس" في الجزء الثاني من كتابه عن دور التعاطف والشعور بالعدل والأوامر الاجتماعية، ثم يدرس الدور الذي يلعبه التفاعل

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

الفرد في ذلك. ويخصص "روس" الجزء الثالث عن الحاجة إلى الضبط الاجتماعي واتجاهاته، حيث يتخذ من المجتمع نموذجا أساسيا للأفراد الذين يتنفسون الحياة فيه⁽¹⁾.

والغريب في الأمر هو أنه على الرغم من كثرة ما كتب عن الموضوع فلم يتفق العلماء على تعريف واحد له⁽²⁾. ولا على تحديد الميادين التي يمكن معالجتها، ودراستها تحت اسم الضبط الاجتماعي، وذلك نظرا إلى كثرة التعريفات التي وضعها العلماء لهذا المصطلح، وتعدد منظوراتهم إلى دراسته واختلاف مداخلهم إليه. وبالتالي اختلاف نظرياتهم فيه، وخصوصا بعد أن تداخل مصطلح الضبط الاجتماعي مع مصطلحات أخرى في علم الاجتماع مثل التكوين النظامي والتنظيم والقوة والسلطة والانحراف⁽³⁾.

وقد يكون من الصعب بل ومن غير المجدي، أن نذكر كل التعريفات التي وضعها علماء الاجتماع للضبط الاجتماعي. ولذا سوف نكتفي بذكر عدد قليل منها، ليس لأهميتها في حد ذاتها أو لأنها أصلح أو أدق، لكن لكي نتبين منها فقط الاتجاه العام الذي يسير فيه علماء الاجتماع في دراستهم للموضوع والعناصر التي يجب توفرها في أي نسق أو نظام من أنساق أو نظم الضبط الاجتماعي، ولكي نستطيع من الناحية الأخرى أن نتعرف على المجالات والميادين والموضوعات التي يمكن إدخالها ودراستها تحت موضوع "الضبط

(1) - غريب سيد احمد، الضبط الاجتماعي، الإسكندرية، دار بورسعيد للطباعة، 1981، ص 7.

(2) - حسن الساعاتي، علم الاجتماع القانوني، القاهرة، دار المعرفة، الطبعة الثانية، 1986، ص 59.

(3) - سامية جابر، القانون والضوابط الاجتماعية: مدخل علم الاجتماع إلى فهم التوازن في المجتمع، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1983، ص 31.

الاجتماعي

وكل التعريفات التي بأيدينا تتراوح بين محاولة إبراز جوانب السلطة والسيطرة والقهر كعناصر أساسية في مفهوم الضبط الاجتماعي من ناحية والاهتمام بالكشف عن الجوانب التربوية والتنشئة والإرشاد والإقناع والتوجيه من الناحية الأخرى.

فيرى (بريرلي): «أن الضبط الاجتماعي لفظ عام يطلق على تلك العمليات المخططة أو غير المخططة، التي يمكن عن طريقها تعليم الأفراد أو إقناعهم أو حتى إجبارهم على التواءم مع العادات وقيم الحياة السائدة في الجماعة»⁽¹⁾.

ومن ناحية أخرى، نجد أن "ابن خلدون" قد تحدث عن الضبط الاجتماعي أو الرقابة (الاجتماعية)، كما يطلق عليها أحيانا ابن خلدون، فهي كافة الجهود والإجراءات التي يتخذها المجتمع، أو جزء من هذا المجتمع، لحمل الأفراد على السير على المستوى العادي المألوف المصطلح عليه من الجماعة دون انحراف أو اعتداء.

وقد فطن ابن خلدون في مقدمته لأهمية الضبط الاجتماعي وأنه أساس الحياة الاجتماعية وضمانا لأمنها واستمرارا لبقائها⁽²⁾.

وجدير بالذكر أن "ماكيفر" و "بيج" يقولان أن: «المقصود بالضبط الاجتماعي الطريقة التي يتطابق بها النظام الاجتماعي كله ويحفظ هيكله - ثم

⁽¹⁾-Brearley, H.C, The Nature of Social Control, Js, (ed), Social control, Van Nostrand, N.Y, 1962, P7..

⁽²⁾-ابن خلدون، المقدمة، القاهرة، المكتبة التجارية، ص302.

ففعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي.....:عواطي بوبكر

كيفية وقوعه بصفة عامة كعامل للموازنة في حالات التغير... ولدراسة الضبط الاجتماعي يتحتم أن تتقصى الوسائل التي يشكل بها المجتمع سلوك الفرد وينظمه، وفي نفس الوقت تتعرف الطرق التي يتبعها هذا السلوك المعين والعام بالنسبة للأفراد جميعا للمحافظة بدوره على حفظ النظام الاجتماعي⁽¹⁾.

أما "أوجرين" و "نيمكوف" فيعرفان الضبط الاجتماعي بطريقة أخرى أكثر دقة وتحديدًا -في نظرهما على الأقل- ويذهبان على هذا الأساس إلى أن المقصود بمفهوم الضبط الاجتماعي هو العمليات والوسائل التي تلجأ إليها الجماعة للتحكم في حالات الانحراف عن المعايير الاجتماعية وأن كل ما يعتبر وسيلة من وسائل تنظيم السلوك يعتبر في الوقت ذاته من أدوات الضبط الاجتماعي⁽²⁾.

ويتحقق الضبط الاجتماعي عند دوركايم كلما كانت قوة التماسك الاجتماعي أكبر في الجماعة البشرية، ويكون السلوك الاجتماعي الجمعي للجماعة أساسا لمعايير الضبط والالتزام لأعضائها، وتختلف عوامل الضبط الاجتماعي ومعاييرها من جماعة لأخرى، فاستخدام مفاهيم الشرف والكرامة في المجتمعات التي تنشد الحرية أو التحرر الوطني أجدر في الضبط والتغيير من الوسائل المادية من جانب رجال الضابطة الإدارية⁽³⁾.

(1)-Maciver R.M. and Page, C.H. Society. An Introductory Analysis, Rinebrartian, CO, N.Y, 1949.

(2)-Ogburn, W.F, and Nimkoff, M.F, A Hand Book of Sociology, Routledge & Kegan Paul, London, 1960, PP175-179.

(3)- محمد صفوح الأخرص : نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية،

منشورات أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1997، ص 37.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

وتتحقق ضوابط الأمن في المجتمع من خلال العديد من الجزاءات مثل: الجزاء الطبيعي الذي يتمثل في حوادث الطبيعة المتكورة، والجزاء الأخلاقي وينتج عن الشعور العام للمجتمع ضد الأفراد أو المخالفين، والجزاء الديني وله نصوصه الدينية التي تنفذ في الفرد في حياته الدنيا أو في يوم الحساب، والجزاء القانوني وهو الجزاء الذي تقوم به الدولة ضد المخالفين للقوانين العامة⁽¹⁾.

مما سبق، يتبين لنا أن فكرة أو مفهوم الضبط الاجتماعي مفهوم معقد على اعتبار أنه يتضمن عددا من العناصر المختلفة التي يجب أن تعمل جنبا إلى جنب. بحيث يمكن القول على العموم أن كل ما يساعد على امتثال الأفراد لقواعد وأنماط السلوك والمعايير والقيم السائدة في المجتمع يدخل في موضوع الضبط الاجتماعي⁽²⁾.

التغير الاجتماعي كمحدد لمفهوم الضبط

من أهم ما يعنى به الباحث لاجتماعي في دراسته للضبط الاجتماعي، التعرف بالتفصيل على الوسائل والأساليب التي يلجأ إليها المجتمع لتحقيق المواءمة بين أعضائه وأنماط السلوك والقيم المقررة، والمواقف التي تستخدم فيها كل وسيلة من هذه الوسائل و مدى فاعليتها والدور الذي تلعبه في هذا الصدد. فلكل مجتمع وسائله الخاصة لتحقيق الضبط الاجتماعي، وهي وسائل تتوقف إلى حد كبير على طبيعة وتغير المجتمع ذاته وظروفه الخاصة ومدى

(1)-مصطفى العوجي: الأمن الاجتماعي، مقوماته، تقنياته، ارتباطاته بالتربية المدنية، مؤسسة نوفل، بيروت، 1983، ص 174.

(2)-أحمد أبو زيد، البناء الاجتماعي -مدخل لدراسة المجتمع، الجزء الثاني، الأنساق، الإسكندرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1968، ص 421.

بساطته أو تعقده ونوع الثقافة السائدة وما إلى ذلك. فما يعتبر وسيلة ناجحة من وسائل الضبط الاجتماعي في أحد المجتمعات قد لا يكون كذلك في مجتمع آخر. فالثرثرة والتقولات وإطلاق الشائعات وتناقضها تعتبر وسائل فعالة ومجدية لتقويم سلوك الشخص وبالتالي تحقيق التلاؤم والتواءم في المجتمع القروي الصغير، بينما تعتبر كل هذه أموراً عادية جداً في مجتمع المدينة الواسع وبخاصة في المدن الكبرى، حيث لا تلعب الأراجيف دوراً واضحاً في الضبط الاجتماعي، نظراً لأن العلاقات بين الناس ليست علاقات مباشرة أو شخصية كما هو الحال في مجتمع القرية. فللظروف الاجتماعية والثقافية العامة السائدة في المجتمع دخلاً كبيراً في تحديد وسائل الضبط الاجتماعي. والواقع أن الوسيلة الواحدة كثيراً ما يكون لها تأثيرات مختلفة في المجتمع الواحد بالنسبة للزمرة الاجتماعية الواحدة أو الشخص الواحد تبعاً للهيئة أو الجماعة التي تلجأ إليها أو تستخدمها.

فالملاحظ مثلاً -على ما يقول بريلري- أن الفتية والفتيات في سن المراهقة يعطون أهمية كبيرة جداً لآراء زملائهم فيهم، ويخشون انتقاداتهم أشد خشية، وبذلك يعتبر النقد بالنسبة لهم وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي وتعديل السلوك. ولكن هؤلاء الفتية والفتيات أنفسهن لا يعطون مثل هذه الأهمية لآراء وانتقادات أساتذتهن وآبائهن، وبذلك يكون دور هذا النوع من الآراء أقل فاعلية من آراء الزملاء والأصدقاء في مجال الضبط الاجتماعي. بل إن فاعلية هذه الوسائل تختلف في المجتمع الواحد تبعاً للتغيرات التي تطرأ على التنظيم الاجتماعي وعلى نسق القيم.

فبينما يتمتع العرف بقوة هائلة على التأثير في استنتاجات الأفراد وسلوكهم في المجتمعات المستقرة الخاضعة لسلطة التقاليد القديمة المتوارثة بحيث يتقبل الناس هذه التقاليد بدون مضض ويمثلون لقواعدها وأحكامها

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي.....ج. عواطي بوبكر

ويجدون في ذلك ما يرفع شأنهم ومن حسن سمعتهم في المجتمع⁽¹⁾. فإن التغيرات الاجتماعية والثقافية التي يتعرض لها المجتمع التقليدي، تؤدي إلى ضعف تلك التقاليد وقواعد العرف بحيث لا تكاد تعتبر وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي، وبحيث تكاد كل فاعليتها تزول في المدن الكبيرة الحديثة إلا في أمور العقيدة والدين⁽²⁾.

وتعتبر مشكلة تصنيف هذه الوسائل للتعرف على طبيعتها وفهم دورها بدقة من أولى المشاكل التي يجب أن يعنى بها الباحث الاجتماعي. ولقد بذلت محاولات عديدة لتصنيف وسائل الضبط الاجتماعي قام بمعظمها علماء الاجتماع، واختلفوا فيما بينهم اختلافا كبيرا في ذلك. ولكن معظم هذه الاختلافات شكلية. إذ الواقع أن هناك جانبا كبيرا من الاتفاق في وجهات النظر. ومعظم التصنيفات التي بأيدينا تصنيفات ثنائية تقوم على التمييز بين الشيء ونقيضه. فهناك من العلماء من يميز بين وسائل الضبط الاجتماعي التي تعتمد على القسر والقهر بحيث يجبر على إتباع أنماط السلوك المقررة وتوقع عليه العقوبات الملائمة إن هو انحرف عنها، ووسائل الضبط التي تعتمد على المناقشة والإقناع والتوجيه والإرشاد.

ويميز فريق آخر من العلماء بين الوسائل التي تتخذ شكل النظم الاجتماعية والوسائل غير النظامية والتي تصدر بشكل تلقائي عن أفراد المجتمع دون أن يكون لها معايير دقيقة ثابتة لا تحيد عنها وإن كانت لا تقل في فاعليتها وأثرها عن الوسائل النظامية، بينما يفضل فريق ثالث من العلماء التفرقة بين

(1)-E.A. Ross, Social Control, The Macmillan Company, New York, 1962, PP.6-9.

(2)-Brearly, Op.Cit, P.9.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

الوسائل الرسمية التي تشرف عليها هيئة محددة متخصصة، تراقب سلوك أعضاء الجماعة ومدى توافرها مع الأنماط السلوكية وقواعد الأخلاق والقانون والقيم الاجتماعية والثقافية. وتطبق عليهم الجزاءات الملائمة، كالشرطة مثلا باعتبارها أحد الوسائل الرسمية للضبط في المجتمع، والوسائل غير الرسمية التي يستخدمها المجتمع ككل، أو أحد قطاعاته حسب الأحوال، ولكن تطبيقها لا يرتبط بجماعة معينة بالذات تعتبر مسئولة عن ذلك التطبيق نيابة عن المجتمع كله.

وواضح من ذلك، أن الاختلافات بين هذه التصنيفات -وغيرها- ليست اختلافات جوهرية وإنما يمكن التقريب بينها بسهولة. فليس هناك اختلاف يذكر في التمييز بين الوسائل النظامية وغير النظامية من ناحية وبين الوسائل الرسمية وغير الرسمية من ناحية أخرى، فهناك ميل إلى أن تتخذ الوسائل النظامية الطابع الرسمي على أساس أنه يشرف على تنفيذها هيئة متخصصة تملك سلطة التنفيذ ولو أدى ذلك إلى استخدام القوة -كسلطة الشرطة في استخدام القانون- وهذا نفسه يساعد على تقريب الهوية بين الوسائل التنظيمية الرسمية والوسائل التي تعتمد على القهر والقسر.

ففي كل هذه "الأشكال" يلجأ المجتمع إلى أساليب ووسائل محددة تمام التحديد، ويشرف على تنفيذها هيئات خاصة. كما أن هذه الأساليب ذاتها تتخذ شكل القواعد والتنظيمات والإجراءات الإدارية والقانونية. وعلى العكس من ذلك الوسائل غير النظامية وغير الرسمية لا تستند في العادة إلى أية منظمة أو هيئة تنفيذية تملك سلطة فرض القواعد العامة للسلوك بقوة القهر أو القسر. وتخضع هي ذاتها لقواعد أو مبادئ صارمة محددة، كما أنها تتفاوت شدة وضعفا باختلاف المواقف والأوضاع بل وباختلاف العلاقات بين الناس. وذلك على الرغم من أن

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي.....ج.عواطي بوبكر

المجتمع هو الذي يباشرها، كما هو الحال مثلا في مقاطعة أحد الأشخاص لخروجه على بعض قواعد السلوك أو السخرية منه والتهكم عليه أو حتى نبذه وإخراجه من المجتمع نهائيا أو بصفة مؤقتة.

ومن منطلق ما سبق نستطيع القول أنه كلما أصبح المجتمع أكثر مدنية وتحضرا، زادت درجة الضبط التي يمارسها تجاه أعضائه من الأفراد. مما ينتج عنه أيضا ازدياد أنانية الفرد ضد المجتمع، والمجتمع ضد الفرد وهذه النزعة العدوانية من الفرد تجاه المجتمع، تدفع الثاني إلى أن يضبط الفرد عن طريق حيل مصطنعة، وهكذا جاء التأكيد على "الوسائل Means"⁽¹⁾. وارتباطها بمدى التغير الاجتماعي كمحدد لمفهوم الضبط الاجتماعي خاصة في العملية الأمنية.

ملامح الضبط الاجتماعي الشرطي

إن الذات الإنسانية محتاجة إلى الضبط الاجتماعي بكل وسائله، سواء أكان من قبل الأفراد أم من قبل سلطة الدولة، لمساندتها ودعم موقفها أمام الضغوط الكثيرة التي تقع عليها في مسيرتها في الحياة.

ومن هذا المنطلق يتضح مدى أهمية الضبط الاجتماعي في تنظيم الحياة الاجتماعية للبشر. كما يتضح أن الضبط الاجتماعي في أشكاله المختلفة ووسائله المتعددة ظاهرة اجتماعية، بمعنى أنه لا بد للناس من وجودها في كل تجمعاتهم الاجتماعية القصيرة المدى، وكذلك في تجمعاتهم العمرانية الطويلة المدى والمستديمة، ذلك لأن أي تجمع بشري لا بد أن يخضع لنوع من النظام ينظم علاقات الأفراد ويمنع من عدوان بعضهم على بعض بارتكاب أفعال يحرمها القانون.

(1)- سامية جابر، القانون والضوابط الاجتماعية، مرجع سابق، ص 73.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

ولإدراك أهمية الضبط في الكف عن الجريمة وردع من تسول له نفسه الخروج على مقتضيات النظام الاجتماعي أو القانوني لا بد لنا أن نلقي الضوء في هذا الورقة على ملامح الضبط الاجتماعي الشرطي لنقف على مدى أهمية العمل الأمني في هذا المجال باعتبار الشرطة أحد الوسائل الرسمية للضبط الاجتماعي.

يرى "لابيير" أن الضبط الاجتماعي ينبع من حاجة الفرد إلى احتلال مكانة في جماعته الأولية. وتكون عملية الضبط الاجتماعي في هذه الحالة قوية نظرا لأن العلاقات الاجتماعية التي تربط أفراد الجماعة تتسم بالقوة وتغلب عليها صفة المودة والتفهم الكامل. وهكذا فإن الجماعة تعمل كقوة مؤثرة وضاعطة على أفرادها في التزامها لمعاييرها والتقيدها بأحكامها الموضوعية⁽¹⁾.

وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن القوة الضابطة الهائلة التي تتمتع بها الجماعات الأولية في ضبط سلوك أعضائها والتحكم فيها لا تعادلها قوة في أية جماعة أخرى. وهذا ما يميز الجماعات الأولية عن الجماعات الثانوية، إذ نجد أن الجماعات الأخيرة تحتاج إلى أدوات ضبط رسمية لتحافظ على حسن سير أفراد المجتمع ولتجنب النظام الاجتماعي أية محاولة للنيل منه، وهذا لا يتأتى إلا بوجود تلك الأدوات الضبطية وعلى رأسها جهاز الشرطة المكلف بحفظ الأمن والنظام وسلامة سير النظام الاجتماعي.

ففي المجتمعات البدائية تكون الجماعات المكونة أكثرها أولى وبالتالي فإن تعرض المجتمع لأي عمل يخل بحسن سيره يكاد لا يذكر، فكل فرد يولد في جماعات تربوية معينة، كالأسرة والعشيرة والقبيلة، ويكتسب وجوده

⁽¹⁾-Retchard La Pierre, A Theory of social control, Mac-Graw- Hill Book Company, 1954, P10..

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمر الاجتماعي.....ج.عواطي بوبكر

الاجتماعي من انتمائه لهذه الجماعات، ولا يستطيع أن يغير انتماءه هذا لأنه يفقد بذلك هويته الاجتماعية والإنسانية. لذا فإن على الفرد أن يتوافق مع الجماعات التي نشأ فيها، وأي دليل على عدم الانسجام والتوافق مع الجماعة يكون ثمة وجود يتعذر على الفرد معه الاستمرار في البقاء ككائن إنساني.

من هنا يتبين لنا دور الجماعة كوحدة قيادية وكسلطة في المحافظة على حسن سير أفرادها والتزامهم بمعاييرها، فهي بذلك تعمل كأداة ضبط قوية لا يوجد مثل لها في الجماعات الثانوية حيث يكون انتماء الفرد إلى الجماعة بدافع تحقيق أغراض معينة لا يستطيع تحقيقها من جراء انتمائه إلى جماعته الأولية.

مما سبق يتضح لنا أن كثيرا من المجتمعات البدائية تستطيع ضبط السلوك الاجتماعي لأفرادها من خلال مجموعة الأعراف التي تدرج تحت مجموعة الضوابط غير الرسمية للجماعات الأولية في تلك المجتمعات، حيث لم تصل هذه المجتمعات إلى درجة متقدمة لاستخدام القوانين المدنية لتنظيم أفرادها، وبالتالي لم تستخدم الوسائل الرسمية لتنظيم أفرادها وضبط سلوكهم. ومع ظهور الجماعات الثانوية وتقسيم العمل ومع الزيادة المضطردة في عدد السكان ووجود الثقافات المعقدة وتعقد المجتمعات ذاتها، كان لا بد من وجود القوانين المدنية وجهاز الحكومة الرسمي ونظام العقوبات المختلفة حتى يتم ضبط سلوك الأفراد داخل النظام الاجتماعي الواحد.

وفي ظل وضع كهذا أصبح الفرد عبارة عن رقم في سجلات الدولة الرسمية، ولذا فإن الضوابط الاجتماعية غير الرسمية لم تعد تجدي نفعا في المحافظة على تحقيق الأمن المطلوب. خاصة وأن رجل الأمن الآن أصبح يؤدي واجبه المقدس في مجتمع متجدد دائب الحركة، لا يستقر على حال، فليس ثمة

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

شيء ثابت أو مستقر في مجالات العمل الأمني المختلفة التي يدور في فلكها أو يضطلع بها تماما.. كما أنه ليس ثمة نمط محدد للجريمة، أو أسلوب موحد لسلوك المجرمين، أو مناخ مستقر لحالة الأمن العام، وبمنظرة أكثر تعمقا فليس ثمة قاعدة مطردة تحكم النزعات الخفية التي تدفع الناس إلى خرق القانون أو تفسر القلق المضني الذي يشيع اليوم في المجتمعات الإنسانية، أو تبرر الاضطرابات الجامحة التي تحتاج تلك المجتمعات في كثير من بقاع العالم⁽¹⁾.

وهكذا أصبحت هناك حاجة ملحة إلى وجود ضوابط اجتماعية رسمية، لتوفر حسن سير النظام والتزام الأفراد بالمعايير الاجتماعية الموضوعية في إشباعهم لحاجاتهم المختلفة. أضف إلى ذلك أن تعقد الثقافة وما تبع ذلك من تعقد في شبكة العلاقات الاجتماعية داخل المجتمعات الصناعية، قد تبعه تحول في ميدان الضوابط الاجتماعية، فأصبحت هناك حاجة ماسة إلى وجود مجموعة من الضوابط الاجتماعية غير الشخصية كالقوانين والأنظمة والإجراءات الرسمية المختلفة التي تعمل مجتمعة على المحافظة على انتظام سلوك الفرد داخل الجماعة.

نستخلص مما تقدم أن القوة التي يستخدمها المجتمع معقد الثقافة، لا بد منها ولا يمكن للمجتمع أن يستمر في البقاء بدونها. فمع ظهور المجتمع الكبير كانت الحاجة الاجتماعية الملحة هي التي دعت إلى قيام ووجود جهاز رسمي شرطي يقوم بمهمة الضبط الاجتماعي إلى جانب أدوات الضبط الاجتماعي الأخرى بل يمكن القول أن جهاز الشرطة يعتبر أهم أدوات أو وسائل الضبط

(1)- محمد الجمال، "دور الشرطة في المجتمع الجديد"، المجلة العربية لعلوم الشرطة، السنة

الثالثة والعشرون، أكتوبر، 1980، العدد 91، ص 109.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي.....د.عواطي بوبكر

الاجتماعي، وذلك من منطلق أن النظام الاجتماعي ذاته يستند إلى مجموعة من الأدوار المتشابكة يقبل الفرد بموجبها القيام بمجموعة من الواجبات ويتوقع في المقابل أن تؤدي له مجموعة من الحقوق. ولا يمكن لمجتمع من المجتمعات أن يعمل بانتظام إلا إذا أدى معظم أفرادها أدوارهم ومهامهم بنجاح، وتلقوا في المقابل حقوقهم كاملة غير منقوصة. من هنا يبرز اعتمادنا على رجل الشرطة في حمايتنا حتى نقوم بهذه الأدوار من أجل المحافظة على النظام الاجتماعي⁽¹⁾.

فالأمن بناء متكامل من الأنظمة والسياسات والسلوك. والأمن هو دفاع عن القيم الأساسية التي ارتضاها المجتمع وهو خط الدفاع الأساسي عن قيم النظام العام، والأمن هو جزء من كل، هو السياسة العامة للدولة وبدون التكامل بين السياسات العامة وبين سياسة الأمن يتحول الأمن إلى مجرد أداء فني وبوليسي فقط، وليس هذا هو الأمن المطلوب ولا تلك هي وظيفته أو الهدف المراد منه.

فالضبط الاجتماعي للشرطة يعني تلك الركائز التي تستند إليها أساسا الحاجات الأولية للأفراد في إطار المحافظة على سلامة البدن وضبط السلوك وتثقيف العقل. أي تلك الخدمات التي تضطلع بها الشرطة في صورة نشاط معين تحكمه القوانين واللوائح. فالخدمات الإدارية أو القضائية التي تنوء بها الشرطة لصالح المجتمع هي جزء من وظيفة الشرطة الاجتماعية⁽²⁾. لقد تطورت رسالة الشرطة في العصر الحاضر وأصبح من صميم عملها الإسهام في توفير الحياة

(1)-محمود السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، الجزء الأول والثاني، الدار العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1963، ص ص 106، 107.

(2)-محمود الركابي، إدارة الشرطة في مصر، مطبعة الحلبي، القاهرة، 1966، ص 105.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي..... د. عواطي بوبكر

الرغبة والمعيشة المستقرة لأفراد المجتمع. وهي في سبيل ذلك تعمل على حماية الأخلاق ورعاية السلوك الاجتماعي واحترام القيم الإنسانية والخلقية وإعلاء مبادئ الحرية والحق والعدالة. ويسعى الضبط الاجتماعي الشرطي إلى اتخاذ بعض الإجراءات: كالإيحاء أو الإغراء، أو الضغط، أو أي وسيلة مشروعة قانوناً، بحيث يجعل المجتمع يسير وفق الأنماط السلوكية المتعارف عليها⁽¹⁾.

المراجع المعتمدة:

- (1) - عبد الله محمد عبد الرحمن: علم الاجتماع السياسي، النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة والمعاصرة، دار النهضة العربية، بيروت، 2001
- (2) - غريب سيد احمد، الضبط الاجتماعي، الإسكندرية، دار بورسعيد للطباعة، 1981
- (3) - حسن الساعاتي، علم الاجتماع القانوني، القاهرة، دار المعرفة، الطبعة الثانية، 1986
- (4) - سامية جابر، القانون والضوابط الاجتماعية: مدخل علم الاجتماع إلى فهم التوازن في المجتمع، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1983
- (5) - Brearley, H.C, The Nature of Social Control, Js, (ed), Social control, Van Nostrand, N.Y, 1962
- (6) - ابن خلدون، المقدمة، القاهرة، المكتبة التجارية، د.ت.
- (7) - Maciver R.M. and Page, C.H. Society. An Introductory Analysis, Rinebrartian, CO, N.Y, 1949
- (8) - Ogburn, W.F, and Nimkoff, M.F, A Hand Book of Sociology, Routledge & Kegan Paul, London, 1960
- (9) - محمد صفوح الأخرص : نموذج لإستراتيجية الضبط الاجتماعي في الدول العربية، منشورات أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1997

(1) - H.L. Gillin and J.P, Gillin, Cultural Sociology, New York, 1954, PP.220-230.

فعالية عمليات الضبط في تحقيق الأمن الاجتماعي.....د.عواطي بوبكر

(10)-مصطفى العوجي: الأمن الاجتماعي، مقوماته، تقنياته، ارتباطاته بالتربية

المدنية، مؤسسة نوفل، بيروت، 1983

(11)-أحمد أبو زيد، البناء الاجتماعي -مدخل لدراسة المجتمع، الجزء الثاني،

الأنساق، الإسكندرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1968

(12)-E.A. Ross, Social Control, The Macmillan Company, New York, 1962.

(13)-Retchard La Pierre, A Theory of social control, Mac-Graw- Hill Book Company, 1954

(14)-محمد الجمال، "دور الشرطة في المجتمع الجديد"، المجلة العربية لعلوم

الشرطة، السنة الثالثة والعشرون، أكتوبر، 1980، العدد 91

(15)-محمود السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، الجزء الأول والثاني،

الدار العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 1963

(16)-محمود الركابي، إدارة الشرطة في مصر، مطبعة الحلبي، القاهرة، 1966

(17)-H.L. Gillin and J.P. Gillin, Cultural Sociology, New York, 1954